

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

تهديكم غرفة الشرقية أطيب تحياتها، وتفيدكم بتلقيها خطاب اتحاد الغرف السعودية (٤٥٥.٧٢.٠٤) بتاريخ (١٤٤٦/٢/٢٤هـ)، والمشار فيه بتلقي الاتحاد خطاب الهيئة العامة للموائى رقم (٥٠.٤٩/٣٨/١) وتاريخ (١٤٤٦/٦/٢٢هـ)، المتضمن تعميم رقم (١٧) للعام ٢٠٢٤م، والمشار فيه الى ماتم رصد من قبل هيئة الزكاة والضريبة والجمارك من خلال حركة التصدير بالمنافذ الحدودية من وجود حاويات محملة مواد سائلة قد تكون خطرة وقابلة للاشتعال مثل المواد الكيميائية او البتروكيميائية او المشتقات البترولية وهي مواد مقيدة بتصاريح فسخ من قبل جهات الاختصاص او تكون مواد يمنع تصديرها للخارج وتبقى فترة طويلة بداخل ساحات الميناء وتعرض لأشعة الشمس مباشرة لعدم حصولها على تصاريح الفسخ مسبقاً او عدم التصريح بالبيان الجمركي عن المادة الصحيحة التي بداخل الحاويات او عدم إكمال احد شورط التصدير او عدم مراجعة العميل للدائرة الجمركية ويعتبر ذلك عدم التقيد بالتعليمات لمثل هذه المواد الخطرة.

وحيث ان الهيئة تشدد على عدم قبول طلب نقل البضائع الخطرة والتي تحمل مواد سائلة قابلة للاشتعال على متن السفن الا بوجود تصاريح فسخ مسبق من جهات الاختصاص للإرسالية المصدرة، وان تكون فترة السماح لدخول الارساليات ساحات الميناء للمصدرين ممن لديه تصريح فسخ مسبق من جهة الاختصاص وذلك قبل موعد مغادرة السفينة ب (٤٨) ساعة.

للعلم والاحاطة

 920024555

   

@AsharqiaChamber

info@chamber.org.sa
www.chamber.org.sa

وتفضلوا بقبول خالص التحية والتقدير